صدر بتاريخ: ٢٣/ذو الحجة /١٤٤٤هـ

الموافق: ١١/يوليو/٢٠٢٢

قرار رقم (٤) لسنة ٢٠٢٣

مكتب رئيس محكمة التركات

إجراءات تسجيل دعاوى التركات الجديدة والمحالة وتحديد الرسوم

لمقتضيات صالح العمل،،،

عملا بالمادة (٢٣) من مرسوم سمو الحاكم رقم ٢٥ / ٢٠٢٣ بشأن إنشاء محكمة التركات والتي نصت على " انه باستثناء القرارات التي يختص بها الحاكم أو رئيس المجلس بإصدارها وفقا لأحكام هذا المرسوم، يصدر رئيس المحكمة القرارات اللازمة لتنفيذ احكام المرسوم " ، وعملا بقانون الرسوم القضائية رقم ٢١ لسنة ٢٠١٥ والجداول الملحقة به بشأن تحديد مقدار رسوم دعاوى الاحوال الشخصية ورسوم الدعاوى المدنية ورسوم تقديم الطلبات، والتزاما بتنفيذ ما قررته المواد ٤ و ٥ و١٣ من القانون بشأن تحديد صلاحيات رئيس المحكمة بتحديد الرسوم عند التسجيل والقرار عند الخلاف بشأنها ، مع التأكيد على وجوب إعمال نص المادة ٥ من القانون بشأن اختصاص الهيئة القضائية الأصيل التي تنظر الدعوى ، في تحديد تكييف الدعوى وتغييره وتحديد الرسم وتعديله بالزيادة أو نقصان ، وتحديد الملزم به سواء عند نظر الدعوى او عند الحكم بالمصاريف ، والتأكيد على عدم المساس باختصاص لجنة التأجيل والإعفاءات للرسوم القضائية ، وتنظيما لإجراءات تسجيل وقيد دعاوى التركات في المحكمة ، والمحالة إليها من المحاكم الأخرى ، أو من اللجان القضائية الصادر بشأنها مرسوم من سمو الحاكم مالم تكن معفاة بقرار من سموه ، تلتزم الأقسام الإدارية كل في نطاق اختصاصه بوجوب اتباع الآتي:

إجراءات تسجيل وقيد الدعاوى الجديدة:

١) عند تعذر التسوية بين الورثة او الغير في ملف التركة ، يجوز لأي طرف بما فيهم مؤسسة الأوقاف وإدارة أموال القصر ، تقديم طلب ذكي في الملف لقاضي التحضير لإصدارالقرار بشأن تعذر التسوية و التصريح بتسجيل الدعوى .

٢) يصدر قاضي التحضير قراره بالتصريح بتسجيل الدعوى لمن تقدم بالطلب ، مبين فيها نوع الدعوى .

مكاني makani 3089993465
EXPO 2020 DUBAI, UNITED ARAB EMIRATES إكسبو 2020 دبي، الإمارات العربية المتحدة
هاتف: ٩٧١٤٣٣٤٧٧٧+ فاكس: ٩٧١٤٣٣٤٤٤٧٧+ ص.ب: ٤٧٠٠ دبي إ.ع.م T.:+97143347777 F.:+97143344477 P.O.Box: 4700 Dubai U.A.E
E-mail: info@dc.gov.ae Dubaicourts Dubaicourts Dubaicourts Dubaicourts Dubaicourts

٣) يتم تسجيل (د عوى التركة) بموجب لائحة مقدمة لقسم التسجيل تتضمن الآتي :

- لائحة قيد الدعوى .
- نسخة من القرار الصادر من قاضي التحضير بشأن التصريح بقيدها مبين فيه رقم ملف التركة.
- يتم ربط ملف الدعوى المسجلة بملف التركة ، ويعتبر ملف التركة بمثابة القضية الأساس في النظام .
- يلتزم قسم التسجيل بإحالة الملف لمدير الدعوى لاستكمال إجراءات الاعلان وتبادل المذكرات .

٤) في حالة صدور قرار من قاضي التحضير بالتصريح بتسجيل الدعوى دون التزام من الأطراف بتنفيذ القرار ، تلتزم أمانة السر عند التراخي بالتسجيل ومضي شهر دون قيدها ، بعرض ملف التركة وفق مذكرة داخلية على قاضي التحضير لإصدار القرار المناسب ، سواء بتمديد الاجل او غيره .

٥) يستوفى الرسم المحدد للدعوى وفق الوارد في الجدول في القرار .

٦) يلتزم مدير الدعوى من انتهاء إجراءات تكليف الأطراف بتقديم المذكرات وتبادلها، ويراعى في كل الاحوال الانتهاء من ه ذه الإجراءات بما فيها كتابة الرأي القانوني لقاضي التحضير في الملف خلال أجل لا يتجاوز كحد أقصى ٤٥ يوما ، وتضاف إلى المدة شهرا آخر إذا كان رأي النيابة العامة من متطلبات الدعوى .

٧) لحين تمام الانتهاء من إجراءات نقل ملفات التركات من المؤسسة إلى محكمة التركات، يجوز لمؤسسة الأوقاف وإدارة اموال القصر التقدم بلائحة الدعوى مباشرة لقسم التسجيل وتعفى من رسوم التقاضي والاعلانات ، وتلتزم المؤسسة بإحالة ملف التركة كاملا وفق نموذج النقل المعتمد لمحكمة التركات قبل التقدم بطلب التسجيل اذا كان ملف التركة لا زال في عهدتها ، ويكلف قسم التسجيل بقيد رقم جديد لملف التركة ويتم ربطه بملف الدعوى المسجلة .

٨) لقاضي التحضير إصدار القرار بإحالة الدعوى لقسم التسويات على ان يحدد في القرار مواطن النزاع التي تستدعي عرض التسوية بشأنها ، أو المضي قدما في إجراءات كتابة الرأي القانوني حسب الأحوال المقررة قانونا .

٩) يجوز للملاك على الشيوع اللذين آلت إليهم الملكية بسبب الإرث في الدعاوى المتعلقة بالعقارات ، مباشرة إجراءات تسجيل الدعوى مباشرة دون حاجة لقرار التصريح ، ولقاضي التحضير بعد التسجيل إحالة النزاع إلى قسم التسويات مالم يكن قد سبق عرضه على مركز التسويات الودية ، وله إصدار قرار بربط ملف التركة بملف الدعوى إن كان له مقتضى ، ويراعى في كل الاحوال كتابة الرأي القانوني خلال الاجل المقرر قانونا .

makani
3089993465
EXPO 2020 DUBAI, UNITED ARAB EMIRATES إكسبو 2020 دبي، الإمـــارات العربيـة المتحـدة
هاتف: ٩٧١٤٣٣٤٧٧٧+ فاكس: ٩٧١٤٣٣٤٤٤٧٧+ ص.ب: ٤٧٠٠ دبي إ.ع.م P.O.Box: 4700 Dubai U.A.E F.:+97143344477 T.:+97143347777
E-mail: info@dc.gov.ae Dubaicourts Dubaicourts Dubaicourts Dubaicourts Dubaicourts

إجراءات تحديد جلسات الدعاوى المحالة :

١) الدعاوى المحالة من المحاكم الأخرى ، يلتزم قسم التسجيل بقيدها برقم جديد، ثم تحال للقسم المختص بدعاوى التركات .

٢) تلتزم أمانة السر في القسم بالعرض على رئيس الدائرة الابتدائية وفق مذكرة داخلية ويرسل بها إشعار بريدي ، بشأن طلب استصدار قرار لتحديد تاريخ جلسة مناسبة إن لم يكن محددا في قرار الإحالة .

٣) لرئيس الدائرة إصدارالقرار المناسب بشان تحديد تاريخ الجلسة والإعلانات و التكليف بسداد فرق الرسم إن وجد ، أو إحالتها لقسم التسويات إن كان لذلك مقتضى ، اوإصدار القرار بأي استيفاءات أخرى يتطلبها حسن السير في الدعوى .

٤) الدعاوى المحالة من اللجان القضائية وملفات التركات المرتبطة بها ، تسند أولا إلى دائرة تنظيم تركات اللجان القضائية الخاصة ، ويتم نظرها من قبل الدائرة لحين صدور قرارات مناسبة بشأن إحالتها إلى الدائرة الابتدائية او قاضي التحضير المختص حسب الأحوال .

انواع الدعاوى ومقدار الرسوم

قواعد عامة :

- لا يتم إستيفاء أي رسم قضائي مقرر بموجب قانون الرسوم القضائية - مالم يفرض تشريعا آخر رسوما آخرى - على الطلبات التالية :
- إشهادات التحقيق والورثة .
- الدعاوى والطعون والطلبات المقدمة من جميع الجهات الحكومية .
- الدعاوى والطلبات الصادر بها قرار من لجنة الإعفاءات وتاجيل الرسوم القضائية .
- تستكمل إجراءات إستيفاء رسوم باقي الطلبات ورسم الطعن بالاستئناف وإلتماس إعادة النظر وفق احكام قانون الرسوم رقم ٢١ لسنة ٢٠١٥ فيما لم يرد ذكره او الإشارة إليه في القرار .
- إذا ثار خلاف عند القيد بشان الرسم المستحق يرفع الطلب بتحديده إلى رئيس المحكمة للبت فيه بقرار نهائي وفق احكام المادة ٤ من القانون.

مع عدم الإخلال باحكام المادة ١٦ من قانون الرسوم ، تستوفى الرسوم التالية إعمالا لقانون الرسوم القضائية عند تسجيل الدعاوى وفق التالي :

مكاني makani 3089993465
EXPO 2020 DUBAI, UNITED ARAB EMIRATES إكسبو 2020 دبي، الإمـــارات العربيـة المتحـدة
هاتف: ٩٧١٤٣٣٤٧٧٧+ فاكس: ٩٧١٤٣٣٤٤٤٧٧+ ص.ب: ٤٧٠٠ دبي إ.ع.م T.:+97143347777 F.:+97143344477 P.O.Box: 4700 Dubai U.A.E
E-mail: info@dc.gov.ae Dubaicourts Dubaicourts Dubaicourts Dubaicourts Dubaicourts

نوع الدعوى / الطلب	مقدار الرسوم
فتح ملف تركة	٢٠٠ درهم
إثبات / بطلان / تعديل / الرجوع / تنفيذ وصية	١٠٠٠ درهم
طلب انتقال لجرد اموال للتركة ووضع الأختام	٥٠٠ درهم
تعيين / استبدال / عزل وصي التركة	٥٠٠ درهم
أي طلب في ملف التركة	١٠٠ درهم
قسمة اموال التركة المسجلة باسم المتوفى	٥٠٠ درهم
طلب تسوية دين على التركة	٥٠٠ درهم
طلب انتقال موظف لغيراغراض الجرد	٢٠٠ درهم
وضع الصيغة التنفيذية على القرارات/ الأحكام	٣٠ درهم
طلب إدخال وإخراج وارث	١٠٠ درهم
طلب بطلان الإعلام الشرعي / إشهاد حصر الارث	١٠٠ درهم
طلب نفي النسب/ إثبات النسب المرتبط بدعاوى إدخال وإخراج وارث	١٠٠٠ درهم
طلب إبطال عقد الزواج المرتبط بدعاوى إدخال وإخراج وارث	١٠٠ درهم
طلب رد الخبير	٢٠٠٠ درهم
طلب الإلزام بتسليم مستندات	٥٠٠ درهم
المنازعة في صحة الجرد الذي تم على أموال التركة، وتندرج تحت هذا البند المنازعات التي تتعلق بالملكية وتطالب بإدخال مال إلى قائمة الجرد او إخراج مال من القائمة ومنها : - دعوى إخراج مال من قائمة الجرد . من امثلتها : - طلب القضاء باسترداد امانات الغير التي كانت في حيازة المتوفى . - طلب القضاء بنقل ملكية مال من اسم المتوفى إلى احد الورثة او الغير بسبب الصورية اوالهبة لأي سبب آخر. - دعوى إدخال مال إلى قائمة الجرد وإعادة توزيعه على الورثة ، ومن أمثلتها : - طلب القضاء ببطلان الهبة بين الأولاد والزوجات وإعادة المال الموهوب سابقا للتركة وقسمته بين الورثة .	١٠٠٠ درهم

makani
3089993465
EXPO 2020 DUBAI, UNITED ARAB EMIRATES إكسبو 2020 دبي، الإمـــارات العربيـة المتحـدة
هاتف: ٩٧١٤٣٣٤٧٧٧+ فاكس: ٩٧١٤٣٣٤٤٤٧٧+ ص.ب: ٤٧٠٠ دبي إ.ع.م P.O.Box: 4700 Dubai U.A.E F.:+97143344477 T.:+97143347777
E-mail: info@dc.gov.ae Dubaicourts Dubaicourts Dubaicourts Dubaicourts Dubaicourts

- دعوى بطلان تصرفات مريض مرض الموت وإعادة المال بعد الحكم ببطلان التصرف للتركة وتوزيعه على الورثة .	
طلب إيداع مفاتيح المنزل /المحلات المسجلة باسم المتوفى	٢٠٠ درهم
طلب إلزام الخصم بتقديم محرر تحت يده	١٠٠٠ درهم
الدعوى غير مقدرة القيمة	١٢٠٠١ درهم
قسمة المال الشائع المسجل باسم الورثة	١ بالمئة من قيمة حصة المدعي
طلب إيداع مفاتيح المنزل /المحلات المسجلة باسم المتوفى	٢٠٠ درهم
- دعاوى المحاسبة التي تتضمن طلب محاسبة واضع اليد على المال قبل الانتهاء من أعمال القسمة وأثناء إجراءات تصفية التركة ، وطلب إعادة المال لقائمة جرد التركة ثم إعادة توزيعها على الورثة . ومنها : - دعوى محاسبة وكيل ورثة. - دعوى محاسبة وصي تركة . - دعوى محاسبة وارث .	رسم المنازعة في قائمة جرد التركة ١٠٠٠ درهم
- دعاوى المحاسبة التي تتضمن طلب محاسبة واضع اليد على المال بعد الانتهاء من أعمال القسمة وتصفية التركة بشأن أموال تم نقلها إلى الورثة، وطلب إعادة المال لقائمة جرد التركة ثم إعادة توزيعها على الورثة أو أحدهم ومنها : -دعوى محاسبة واضع اليد على أموال التركة . - دعوى محاسبة قيم بعد وفاة المحجور عليه .	- ١٢٠٠١ درهم إذا خلت الطلبات من ثمة تقدير من قبل المدعي . - ٦ بالمئة من قيمة المطالبة على ان لا تقل عن ٥٠٠ درهم ولا تزيد عن ٤٠ ألف درهم ، وفق التفصيل المبين في المادة ١٤ فقرة (أ) من قانون الرسوم .
- دعوى تحديد مدير المال الشائع المملوك للورثة أو عزله أو استبداله . - دعوى محاسبة مدير المال الشائع دون تحديد لقيمة المطالبة . - دعوى محاسبة مدير المال الشائع مع تحديد قيمة المطالبة .	١٢٠٠١ درهم ٦ بالمئة من قيمة المطالبة .

- **يعمل بهذا القرار إعتباراً من تاريخ ١٧ /٧/ ٢٠٢٣ .**

القاضي / محمد جاسم الشامسي

رئيس محكمة التركات

مكاني makani 3089993465
EXPO 2020 DUBAI, UNITED ARAB EMIRATES إكسبو 2020 دبي، الإمارات العربية المتحدة
هاتف: ٩٧١٤٣٣٤٧٧٧+ فاكس: ٩٧١٤٣٣٤٤٤٧٧+ ص.ب: ٤٧٠٠ دبي إ.ع.م P.O.Box: 4700 Dubai U.A.E F.:+97143344477 T.:+97143347777
E-mail: info@dc.gov.ae Dubaicourts Dubaicourts Dubaicourts Dubaicourts Dubaicourts

داخلي	صفحة 6 من 6